دور المؤسسات الدينية في خدمة السنة النبوية في عصر الرقمنة دار الإفتاء المصرية نموذجا

Dr. Amr Mohammed Sayed Emam
د. عمرو محمد سيد إمام
Faculty of Usuluddin, Sultan Abdul Halim Mu'adzam Shah International Islamic University, Malaysia (UniSHAMS)
doctor.amr80@yahoo.com

Dr. Muhammad Ikram bin Abu Hassan
د. محمد إكرام بن أبو حسن
Kulliyyah of Education, International Islamic University Malaysia (IIUM)
ikramhassan@iium.edu.my (Corresponding Author)

SHEIKH.FAHMY HOSSEIN ABDELKAWY
الشيخ فهمي حسين عبد القوي
Darul Ifta' EGYPT

ملخص البحث

تعتبر دار الإفتاء المصرية من المؤسسات الدينية العريقة على مستوى العالم الإسلامي، فهي تحمل تاريخا مشرقا منذ نشأتها في عام 1895م وحتى الآن، والراصد لتاريخ هذه المؤسسة يرى أنها تعمل جاهدة على تقديم المشورة الدينية للمسلمين في مصر، وفي كل جوانب العالم الإسلامي بصورة تتسم في مجملها بالتأصيل الشرعي الرَّصِين. وقد حدث لهذه المؤسسة تطورا ملحوظا على يدي المفتي السابق الأستاذ الدكتور على جمعة، حيث طور من أدائها واستفاد من التكنولوجيا الحديث للوصول إلى شريحة أكبر من الجماهير. ويأتي هذا البحث للوقوف على جهود دار الإفتاء المصرية في خدمة السنة النبوية من خلال موقعها الرسمي بغرض بيان هذا الدور المهم، والذي تبين بعد مطالعة الموقع أن المؤسسة لا تقتصر على الدور الفقهي فقط، بل لها دور ظاهر في ردها على الكثير من الشبهات التي تثار حول السنة من آن لآخر. وكذلك سيقوم الباحث بعرض لتجربتها في المشاركة في خدمة السنة النبوية من خلال الموسوعات الحديثية التي شاركت فيها كموسعة جامع الأحاديث، حيث جمعت فيها الأحاديث التي ذكرها السيوطي والمتقي الهندي والمناوي والنبهاني في كتبهم الحديثية، وصدرت في عام 2005 بالتعاون مع وزارة الأوقاف الكويتية. وهذا بغرض الاستفادة من هذه التجربة النافعة، لعل في ذلك تحفيزًا للمؤسسات الدينية في بلاد العالم الإسلامي لكي تحذو حذوها.

الكلمات المفتاحية: المؤسسات الدينية –دار الإفتاء المصرية – عصر الرقمنة.

مقدمة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وآله وصحبه ومن والاه وبعد.

تعتبر دار الإفتاء المصرية ذات دور رائد في الاستفادة من الرقمنة في العصر الحاضر، وإذا كان لهذه المؤسسة العديد من المشاريع الفقهية المتعلقة بالفتاوى وتراثها ونشرها عبر البرامج الإلكترونية كتراث الفتاوى والتي جمعت فيه تراث العديد من المفتين السابقين، فإننا في هذه الدراسة سنقتصر على جهود المؤسسة في خدمة الحديث الشريف فقط من خلال ما نفذته من جهودها العلمية في خدمة السنة النبوية، وذلك من خلال موقعها الإلكتروني.

التعريف بدار الإفتاء:

ليست هناك مستندات رسمية تدل على تاريخ إنشاء دار الإفتاء المصرية على وجه اليقين. يقول الشيخ جاد الحق رحمه الله:"لم أعثر –بالرغم مما بذل من جهد في البحث والرجوع إلى المصادر التاريخية، بل وسؤال بعض المؤرخين الإسلاميين المعاصرين– على بدء إنشاء دار الإفتاء بواقعها الحالي فيما قبل: شهر جمادى الآخرة سنة 1313هـ/نوفمبر سنة 1895م، وفقط قد تردد لقب: المفتين أو مفتي الديار المصرية في بعض اللوائح والقوانين الصادرة فيما قبل هذا التاريخ».

ومن خلال ما وجد في دفاتر دار الإفتاء يبدو أن إنشاء الدار كان سابقًا على تعيين مفت خاص بها، بل –حسب الظن– أن دار الإفتاء أنشئت وكانت تسند أعمالها إلى شيخ الأزهر، كما هو الشأن مع الشيخ حسونة النواوي رحمه الله؛ فإن أول تاريخ مدون موجود في افتتاح السجل الأول في مكتبة دار الإفتاء مؤرخ بشهر جمادى الآخرة سنة 1313هـ.

ومن خلال دفاتر السجلات بدار الإفتاء المصرية يتضح أن الشيخ محمد عبده رحمه الله هو أول مفت مستقل لدار الإفتاء، يعني أنه لم يكن يجمع بين منصب الإفتاء ومنصب آخر في الأزهر؛ فقد وجد مدونًا في افتتاح فتاويه بالسجل رقم 2 من سجلات الفتاوى قرار تعيينه مفتيًا([1]).

ومنذ نشأة دار الإفتاء المصرية وهي تخضع لوزارة العدل المصرية، ثم استقلَّت ماليًّا وإداريًّا عن وزارة العدل بتاريخ 2007/11/1م، وأصبح لها لائحة داخلية ومالية تم اعتمادهما ونشرهما في جريدة الوقائع المصرية، وهذا الإنجاز العظيم لا

[1] – انظر: بحوث وفتاوى إسلامية في قضايا معاصرة للشيخ جاد الحق (220/4، 221)، كلمة عن دار الإفتاء المصرية، كتيب صادر عن دار الإفتاء (ص3، 4 –وزارة العدل سنة 1415هـ،1994م).

ينفي أن دار الإفتاء تتبع وزارة العدل تبعية سياسية هيكلية فقط، دون أن يكون لوزارة العدل أي سلطة على الدار، وسبب هذه التبعية هو ما بين المؤسستين من جانب مشترك يتمثل فيما تقوم به دار الإفتاء من نظرٍ في قضايا الإعدام([2]).

أعلام المفتين بدار الإفتاء المصرية:

تولى الإفتاء بهذه الدار عددا من العلماء نعرض أسماءهم مصحوبة بتاريخ توليهم ونهاية خدمتهم في نقاط كما يلي:

1-الشيخ محمد البَنَّاءُ (1304- 1306هـ/ 1887- 1889م)([3]).

2- الشيخ محمد العبَّاسي المهدي(1306- 1311هـ/ 1889- 1893م)([4]).

3- الشيخ حسونة النواوي (1313- 1317هـ/ 1895- 1899م)([5]).

4- الشيخ محمد عبده (1317- 1323هـ/ 1899م – 1905م)([6])

5- الشيخ عبد القادر الرافعي (1323هـ/ 1905م)([7]).

6- الشيخ بكري الصِّدْفِي (1323- 1333هـ/ 1905- 1914م)([8]).

5- الشيخ محمد بخيت المطيعي (1333- 1338هـ/ 1914- 1920م)([9]).

6- الشيخ محمد إسماعيل البرديسي (1338-1339هـ/1920-1921م)([10]).

7- الشيخ عبد الرحمن قُراعة (1339- 1346هـ/ 1921- 1928م)([11]).

8- الشيخ عبد المجيد سليم (1346- 1365هـ/ 1928- 1946م)([12]).

---

[2] – انظر: موقع دار الإفتاء المصرية، https://www.dar-alifta.org/، زيارة بتاريخ 17-08-2022م.

[3] – مسيرة الفتوى بالديار المصرية، للدكتور عماد أحمد هلال، من إصدار دار الإفتاء المصرية، 2015م ،ص99-101.

[4] – مسيرة الفتوى بالديار المصرية،ص104.

[5] – مسيرة الفتوى بالديار المصرية،ص106: 107.

[6] -المرجع السابق، ص108: 109.

[7] -المرجع السابق،ص110: 111.

[8] -المرجع السابق،ص112: 113.

[9] – المرجع السابق،ص114: 115.

[10] – المرجع السابق،ص116: 117.

[11] -المرجع السابق،ص118: 119.

[12] -المرجع السابق،ص120: 121.

9- الشيخ حسنين محمد مخلوف (1365- 1369هـ/ 1946- 1950م)([13]).
10- الشيخ علَّام نَصَّار (1369- 1371هـ/ 1950- 1952م)([14]).
11- الشيخ حسن مأمون (1374- 1384هـ/ 1954- 1964م)([15]).
12- الشيخ أحمد عبد العال هريدي (1380- 1390هـ/ 1960- 1970م)([16]).
13- الشيخ محمد خاطر (1390- 1398هـ/ 1970- 1978م)([17]).
14- الشيخ جاد الحق علي جاد الحق (1398- 1402هـ/ 1978- 1982م)([18]).
15- الشيخ عبد اللطيف عبد الغني حمزة (1402- 1406هـ/ 1982- 1985م)([19]).
16- الدكتور محمد سيد طنطاوي (1407- 1416هـ/ 1986- 1996م)([20]).
17- الدكتور نصر فريد واصل (1417- 1420هـ/ 1996- 2002م)([21]).
18- الدكتور أحمد الطَّيِّب (1422- 1424هـ/ 2002- 2003م)([22]).
19- الدكتور علي جمعة (1424- 1434هـ/ 2003- 2013م)([23]).
20- الدكتور شوقي علَّام (1434هـ/ 2013م- إلى الآن)([24]).

---

[13] -المرجع السابق،ص122.
[14] - المرجع السابق،ص123.
[15] - المرجع السابق،ص126: 127.
[16] -المرجع السابق،ص128.
[17] - المرجع السابق،ص130.
[18] - المرجع السابق،ص132: 133.
[19] -المرجع السابق،ص134.
[20] - المرجع السابق،ص136.
[21] - المرجع السابق،ص137.
[22] - المرجع السابق،ص138.
[23] - المرجع السابق،ص139.
[24] - المرجع السابق،ص140.

وقد لحق التطوير بصورة كبيرة دار الإفتاء المصرية في فترة ولاية الأستاذ الدكتور/على جمعة من حيث المشاريع العلمية، والتطوير الإداري والاستفادة من التكنولوجيا الحديثة، حيث إنه استطاع بما لديه من مهارات إدارية بوضعها في مصف المؤسسات الرائدة.

تعريف الرقمنة:

الرقمنة (أي التحويل إلى صياغة رقمية) (بالإنجليزية: digitization) هي عملية تبديل الهاردوير الإلكتروني والإشارات التماثلية بهاردوير إلكتروني وإشارات رقمية، وتمثيل الصور والملفات الغير رقمية مسبقاً (بعد إدخالها في نظام رقمي) بإستخدام مجموعة متقطعة مكونة من نقاط منفصلة حين معالجتها([25]).

ففي حالة النصوص مثلا، يمكن اعتبار عملية الكتابة على لوحة المفاتيح رقمنة، وفي حالة النصوص الورقية فتتم الرقمنة كما لو أنها صور فقط ليتم لاحقا معالجتها ببرامج تعرف على النصوص.

المناقشة

سنعرض في نقاط بعضا من أدوار دار الإفتاء المصرية لخدمة الإسلام في عصر الرقمنة:

أولا: من المشاريع العلمية المطبوعة لدار الإفتاء المصرية في خدمة السنة النبوية:

1– من أهم وأبرز المشروعات التي خدمت بها دار الإفتاء المصرية السنة المطهرة إخراج كتاب:

"جامع الأحاديث من كتب الأئمة: السيوطي، والمتقي الهندي، والمناوي، والنبهاني" رحمهم الله"" إلى النور في عام 2005م، ويعتبر كتاب "جامع الأحاديث من كتب الأئمة: السيوطي، والمتقي الهندي، والمناوي، والنبهاني" رحمهم الله"، أوسع دواوين السنة النبوية موردًا، وأكثرها عددًا، في العصر الحاضر، حيث شمل عددا كبيرا من الأحاديث النبوية.

الجهات الداعمة للمشروع:

هذا المشروع مشترك بين دار الإفتاء المصرية، ووزارة الأوقاف الكويتية، والأستاذ الدكتور/حسن عباس زكي، عضو مجمع البحوث الإسلامية، ووزير المالية الأسبق بجمهورية مصر العربية.

فريق العمل:

عمل على هذا المشروع فريق من العلماء والباحثين ومدخلي البيانات برئاسة الشيخ/عصام أنس الزفتاوى أمين الفتوى بدار الإفتاء المصرية، وتحت إشراف فضيلة الأستاذ الدكتور/علي جمعة محمد عبد الوهاب، مفتي مصر السابق، وعضو هيئة كبار العلماء بالأزهر الشريف.

[25] -wikipedia.org/wiki، زيارة بتاريخ 21-08-2022م.

مصادر الكتاب:

لقد قام هذا المشروع بالجمع والنظر في مؤلفات مجموعة من علماء الحديث الكبار وهم:

1–السيوطي ت 911 هـ: جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد، محدث أشعري شافعي، من مؤلفاته: (الجامع الصغير) و (الفتح الكبير) و (الزيادة على الفتح الكبير) و (طبقات الحفاظ) و (الأمر بالاتباع والنهي عن الابتداع).

2– المتقي الهندي ت 975 هـ: علي بن حسام الدين، فقيه حنفي، من مؤلفاته: كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال.

3–المناوي ت1031 هـ: زين الدين محمد بن عبد الرؤوف، محدث صوفي، من مؤلفاته: (فيض القدير بشرح الجامع الصغير) و (الكواكب الدرية في تراجم السادة الصوفية).

4– النبهاني ت 1350 هـ: يوسف بن إسماعيل بن يوسف النبهاني، شاعر وأديب صوفي، من رجال القضاء، تعلم بالأزهر، نسبته إلى بني نبهان من عرب البادية بفلسطين، من مؤلفاته: (الزيادة على الجامع الصغير) و (الفتح الكبير على الجامع الصغير).

الجهد الذي قُدِّم لخدمة الكتاب:

لقد قام فريق العمل بالاعتناء بالكتاب اعتناء شاملا، من حيث تخريج أحاديثه، وإدراج ما استدركه الإمام المناوي في " الجامع الأزهر من حديث النبي الأنور"، و"كنوز الحقائق في حديث سيد الخلائق"، وما أورده السيوطي في "الجامع الصغير وزيادته"، واللذين جمعهما النبهاني في "الفتح الكبير"، وكذلك بذل فريق العمل جهدا كبيرا من حيث الاعتناء باللغة والألفاظ، مع الاستعانة بالأكابر في كل تخصص له علاقة بموضوع الكتاب.

النسخ التي تم الاعتماد عليها:

1–النسخة الخطية للجامع الكبير المصورة بالهيئة المصرية العامة للكتاب.

2–بالنسبة لكتاب الجامع الأزهر للمناوي فقد تم الاعتماد على النسخة المخطوطة التي قام بتصويرها المركز العربي للبحث والنشر بالقاهرة سنة 1980م.

3–بالنسبة للفتح الكبير في ضم الزيادة إلى لجامع الصغير فتم الاعتماد على طبعة دار الكتب العربية الكبر"0مصطفى البابي الحلبي وأخواه بكري وعيسى" سنة 1351هـ، 1932م.

4–بالنسبة لكنز العمال؛ طبعة مؤسسة الرسالة بعناية بكري حياني، وصفوة السقا ط سنة 1409هـ، 1989م.

لقد صدر هذا الكتاب في ثلاثة عشر مجلدا، وقد أتت مقدمة الدراسة في مجلد مستقل، وقارب عدد الأحاديث في هذا الكتاب: 48953([26]).

ثانيا: نشر الأبحاث العلمية من خلال مجلة علمية الكترونية تابعة لدار الإفتاء المصرية:

فهذه المجلة بدأت إصدارها في 2009 وإلى الآن، وآخر صدراتها المجلد 14 العدد 48 عام 2022، إجمالي المقالات 205([27]).

ويمكن أن نقول بأن دار الإفتاء المصرية تواكب عصر الرقمنة بنشر هذه الأبحاث العلمية من خلال الموقع الاكتروني الخاص للمجلة. ولا شك يقوم عليها مختصين بالمجال الفقهي والالكتروني. وإذا اطلعنا على الأبحاث التي فيها وجدنا أبحاثا معاصرة تواكب عصر الرقمنة مثل: تطبيقات الذكاء الاصطناعي والروبوت من منظور الفقه الإسلامي، الصناعات الدوائية في الميزان الفقهي دراسة فقهية مقارنة، العُملَات الافْتِرَاضِيَّة المشَفَّرة ماهيتُها –خصائصُها – تكييفاتُها الفقهية (بيتكوين Bitcoin أنموذجًا)، نحو تداول الفتوى المؤسّسيّة عَبْرَ مَواقعَ إلكْترُونيّة لضبط المنهجية الإفتائية، الأحكام الفقهية المتعلقة بمواقع التواصل الاجتماعي، وكذلك اشتملت على بحوث لها علاقة بالسنة النبوية، وغيرها([28]).

ثالثا: التعليم عن بعد من خلال التعليم الالكتروني:

من خلال البحث وجدنا جهدا طيبا من دار الإفتاء لخدمة العلم ومواكبة عصر الرقمنة، فهناك إدارة خاصة بالتدريب، وهذا التدريب يعرضا قضايا متعلقة بالسنة خاصة في مجال الفتوى، كمنهجه –صلى الله عليه وسلم– في الفتوى، كما يشتمل التعليم عن بعد على الاستشارات الأسرية والتي يعرض من خلالها قضايا متعلقة بالسنة النبوية كحياته مع وزجاته وأهله–صلى الله عليه وسلم–. إن دار الإفتاء المصرية مؤسسة رائدة تعني بتدريب المختصين الكترونيا في العالم. فلديها موقع خاص للتعليم عن بعد يمكن أن يشارك فيه المختصين في مجال الإفتاء من جميع أنحاء العالم ([29]).

---

[26] – مختصرا من مقدمة ودراسة جامع الأحاديث من كتب الأئمة: السيوطي، والمتقي الهندي، والمناوي، والنبهاني، عصام أنس الزفتاوي وآخرون، إشراف د.على جمعة، إصدار دار الإفتاء المصرية بالتعاون مع وزارة الأوقاف الكويتية، 2005م.

[27] – الموقع الرسمي للمجلة العلمية: https://dftaa.journals.ekb.eg/.

[28] – المرجع السابق.

[29] –الملف الرسمي عن تقرير العلاقة الودية بين جاكيم ومصر، https://www.islam.gov.my/images/ePenerbitan/Sedekad-JAKIM-di-Mesir-compressed.pdf، ص 223.

رابعا:دور الموقع الرسمي لدار الإفتاء المصرية في خدمة السنة النبوية في عصر الرقمنة:

عند مطالعة الموقع الالكتروني لدار الإفتاء المصرية، يجد الباحث أن ثمت مسائل مهمة قد استطاعت الدار أن تناقشها من خلال منصتها الإلكترونية مما كان الأثر الإيجابي في الزود عن السنة ودفع شبهات المغرضين والمشككين حولها، وهذه من أعظم الخدمات التي يمكن أن تقدم للسنة في عصرنا الحاضر، كذلك قد اشتملت هذه المسائل على تصحيح كثير من المفاهيم حول السنة، وهذه المسائل هي:

1-توثيق السنة:

لا يزال بعض المشككين يطعن في توثيق السنة النبوية المطهرة، وقد ورد سؤال إلى دار الإفتاء المصرية من خلال موقعها الالكترونية عن توثيق السنة فكان مماجاء فيه: زعم بعض الـمُشَكِّكِين أنَّ السنة النبوية المطهرة لم تُنْقَل ولم تُوثّق بنفس الدّقة التي نُقِل ووثّق بها القرآن الكريم؛ فهل هذا صحيح؟

وفي معرض الجواب عن هذا السؤال قال المفتي:

"لقد اهتم المسلمون بنقل كتاب الله سواء عن طريق الكتاب أو التلقي بأدق معايير التوثيق في الأرض، والتي ابتكرها المسلمون أنفسهم، فاهتموا بالنقل على مستوى اللفظ والشكلة والحركة، والأداء الصوتي في صورة أعجزت وأبهرت كل من اطلع على كيفية نقل القرآن الكريم، وقد أنشأ المسلمون العلوم وابتكروها حتى في طريقة قراءة القرآن وبرزت علوم القراءات والتجويد لأداء ذلك الغرض.

وأما السنة النبوية: فقد وثّقها المسلمون أعظم ما وثقت به البشرية في تاريخها سيرة نبي أو عالم أو رئيس أو متبوع؛ أقوالًا وأفعالًا، وأوصافًا وأحوالًا، حتى أبدع علماء المسلمين قواعد التوثيق وقوانين المصطلح في أدق منهج علمي توثيقي تمحيصي للأسانيد والمتون، فابتكروا في فنون مصطلح الحديث وأنواع علومه نحوًا من مائة علم لنقل السنة النبوية الشريفة وتوثيقها رواية ودراية؛ كما ذكر العلامة الحازمي [ت584هـ] في "عجالة المبتدي وفضالة المنتهي"، وقد عدَّ منها الحافظ ابن الصلاح [ت643هـ] في "المقدمة" خمسة وستين نوعًا، وأتم تعدادها كلَّها الحافظُ السيوطي [ت911هـ] في "البحر الذي زخر في شرح ألفية الأثر"؛ فميزوا بذلك صحيح الآثار من سقيمها، وسبروا كلام النبي صلى الله عليه وآله وسلم من كلام غيره([30]).

إذن يتضح مما سبق أن القول بعدم توثيق السنة زعم باطل وفرية عظيمة ؛ فلقد حث النبي – صلى الله عليه وسلم – أصحابه على رواية أحاديثه باللفظ كما سمعوها منه –صلى الله عليه وسلم–، ورغب في هذا كثيرا؛ وهو نوع من التوثيق في

[30] – المفتي : الأستاذ الدكتور / شوقي إبراهيم علام، تاريخ الفتوى : 26 مايو 2015، رقم الفتوى : 16538، https://dar-alifta.org/، زيارة للموقع بتاريخ 21-08-2022م.

الصدور قبل مرحلة التدوين، بل كان ما حفظ في الصدور هو العمدة عند الاختلاف، وهذا قد ساعد في عملية التوثيق في القرن الأول الهجري.

2– انكار استقلال السنة بالتشريع والقول بأنها ليست وحيًا:

لقد ورد سؤال إلى دار الإفتاء المصرية من خلال موقعها الالكتروني عن أن السنة لا تستقل بالتشريع فهي ليست وحيا فكان مما جاء فيه: ما حكم من ينكر استقلال السنة بالتشريع وكونها مصدرًا من مصادر التشريع، ويقول بأنها ليست وحيًا؟ وما حكم من يطالب بالتحرر من سلطة النصوص الشارحة للكتاب والسنة؟

وللإجابة على هذا السؤال قال المفتي:

السنة هي المصدر الثاني للتشريع في الإسلام بعد القرآن الكريم، فالله عز وجل يقول في كتابه الكريم: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [آل عمران: 31]]، إلى غير ذلك من الآيات المتكاثرة التي تدل على وجوب طاعة النبي صلى الله عليه وآله وسلم واتباعه فيما أتى به.

والسنة النبوية الشريفة إما أن تكون مؤكدة لأحكام القرآن الكريم؛ كقوله صلى الله عليه وآله وسلم: «لَا يَحِلُّ مَالُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلَّا بِطِيبِ نَفْسٍ مِنْهُ»؛ مؤكدًا لقوله تعالى: ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ﴾ [النساء: 29].

وإما أن تكون مبينة لمجْمَله؛ كركعات الصلاة ومقادير الزكاة وتفصيل أعمال الحج.

وإما أن تكون مُقَيِّدةً لمطلقه أو مخصِّصَةً لعامِّه؛ كالأحاديث الواردة في النهي عن الصلاة في أوقات مخصوصة، وتقييد قطع اليد في السرقة من الرسغ.

وإما أن تستقل بالتشريع؛ كالنهي الوارد عن الجمع بين المرأة وعمتها والمرأة وخالتها في النكاح.

ومن المقرر شرعًا أن الوحي قسمان: متلوّ، وهو القرآن الكريم، وغير متلوّ، وهو السنة النبوية الشريفة، وإنكار كون السنة النبوية وحيًا من الله تعالى مخالفٌ لصريح النصوص الشرعية؛ حيث يقول تعالى: ﴿إِنَّا أَنزَلْنَا إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِمَا أَرَىٰكَ ٱللَّهُ﴾ [النساء: 105]،وعن الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِيكَرِبَ رضي الله عنه أن رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم قَالَ: «أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْكِتَابَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ، أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْقُرْآنَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ، أَلَا يُوشِكُ رَجُلٌ يَنْثَنِي شَبْعَانًا عَلَى أَرِيكَتِهِ يَقُولُ: عَلَيْكُمْ بِالْقُرْآنِ؛ فَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَلَالٍ فَأَحِلُّوهُ، وَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَرَامٍ فَحَرِّمُوهُ» أخرجه أحمد وأبو داود والترمذي وابن ماجه وصححه ابن حبان والحاكم، وعَنْوَنَ الحافظ ابن حبان في "صحيحه" لهذا الحديث بقوله: (ذِكر الخبر المصَرِّح بأن سنن المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم كلَّها عن الله لا من تلقاء نفسه).

وإنكار كون السنة مصدرًا من مصادر الشريعة هو قدح في هُوية الإسلام؛ لأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مأمور بالتبليغ عن الله عز وجل، وسنته واجبة الاتباع، وطاعته طاعةٌ لله تعالى، ولا يعني ذلك إلا كونها مصدرًا للتشريع، وإنكار ذلك يستلزم التكذيب برسالته صلى الله عليه وآله وسلم.

أما استقلال السنة بالتشريع فإنه يطلق على معنيين: الأول: أن السنة قد تستقل بأحكام ليست في القرآن الكريم مع دخولها في نحو قوله تعالى: ﴿وَمَا ءَاتَاكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُم عَنهُ فَٱنتَهُواْ﴾ [الحشر: 7]، فمن الأصوليين من يرى أن السنة كلها بيان للقرآن من تخصيص عامه أو تقييد مطلقه أو توضيح مجمله، وأن ما انفردت السنة به من أحكام إنما فهمه النبي صلى الله عليه وآله وسلم من القرآن الكريم بوحي من الله تعالى، وأن مثل ذلك لا يسمى استقلالًا بالتشريع، وفريق آخر –وهو الجمهور– يرى أن هذا استقلال بالتشريع وأنه لا ينافي أن السنة وحي من الله تعالى، بل هو صلى الله عليه وآله وسلم صاحب الوحيين: المتلو، وهو القرآن، وغير المتلو، وهو السنة، وهذا لا يعدو كونه خلافًا لفظيًّا لا أثر له؛ لاتفاق كلا الفريقين على أن السنة واجبة الاتباع؛ سواء أسمَّينا ذلك استقلالًا بالتشريع أم لا.

والمعنى الثاني لاستقلال السنة بالتشريع: كونها مصدرًا من مصادر الشرع الشريف يأتي في الرتبة بعد كتاب الله تعالى، وإنكار الاستقلال بالتشريع بهذا المعنى قدح في هوية الإسلام وتكذيب للنبي صلى الله عليه وآله وسلم –كما سبق–؛ لأنه يتصل برفض أحقيته صلى الله عليه وآله وسلم في التبليغ عن الله تعالى، مما يقتضي إنكار رسالته بأبي هو وأمي صلى الله عليه وآله وسلم([31]).

يظهر مما سبق أن هذه الفتوى قد أكدت على أن السنة مشرعة كما هي مبينة، والزعم بأنها ليست وحيا زعم باطل.

3–الاستدلال بالحديث الضعيف في الأحكام:

ورد سؤال إلى أمانة الفتوى بدار الإفتاء المصرية ونُشر على موقعها الالكتروني يقول فيه السائل: هل يجوز الاستدلال بالحديث الضعيف في الأحكام الشرعية؟

فكان الجواب كما يأتي:

هناك أحاديث ضعيفة تكون نصًّا في مسألة فقهية، لكنها تكون ضعيفة السند، فنجد بعض الفقهاء قد استدل بها في الباب، وهنا يأتي التساؤل: كيف يحتج الفقيه بهذا الحديث الضعيف؟ وهل يجوز أن ننسج على هذا المنوال فيحتج الفقيه والمفتي الآن بالحديث الضعيف؟

[31] – المفتي : فضيلة الأستاذ الدكتور علي جمعة محمد، تاريخ الفتوى : 26 سبتمبر 2005، رقم الفتوى : 14797، ، https://dar-alifta.org/، زيارة للموقع بتاريخ 21-08-2022م.

وهذه المسألة تتعلق بالحديث لكونه المصدر الثاني من مصادر التشريع الإسلامي، لكن هذا المصدر في غالبه ظني الثبوت لكون الغالب عليه هو الأحاديث الآحاد وليست المتواترة.

وأما بخصوص العمل بالحديث الضعيف في الأحكام الفقهية فالمشهور بين الناس عدم العمل به مطلقًا، لكن عند التأني والرجوع إلى كلام العلماء نرى لهم تفصيلًا في ذلك، لكن هناك حالات يمكن أن يعمل فيها الإنسان بالحديث الضعيف – لا الواهي– في الأحكام الشرعية، منها:

1– عند وجود حديث ضعيف ولا يوجد في الباب من الصحيح ما يعارضه:

قال الإمام ابن النجار الحنبلي في "شرح الكوكب المنير" (2/ 573، ط. مكتبة العبيكان): [وَفِي "جَامِعِ الْقَاضِي": أَنَّ الْحَدِيثَ الضَّعِيفَ لا يُحْتَجُّ بِهِ فِي الْمَآثِمِ. وَقَالَ الْخَلَّالُ: مَذْهَبُهُ -يَعْنِي: الإِمَام أَحْمَد- أَنَّ الْحَدِيثَ الضَّعِيفَ إذَا لَمْ يَكُنْ لَهُ مُعَارِضٌ قَالَ بِه. وَقَالَ فِي كَفَّارَةِ وَطْءِ الْحَائِضِ: مَذْهَبُهُ فِي الأَحَادِيثِ، وإنْ كَانَتْ مُضْطَرِبَةً وَلَمْ يَكُنْ لَهَا مُعَارِضٌ قَالَ بِهَا. وَقَالَ أَحْمَدُ فِي رِوَايَةِ عَبْدِ اللهِ: طَرِيقِي لَسْت أُخَالِفُ مَا ضَعُفَ مِنَ الْحَدِيثِ إذَا لَمْ يَكُنْ فِي الْبَابِ مَا يَدْفَعُهُ] اهـ.

2– تلقي الأمة له بالقبول:

قال الإمام السخاوي في "فتح المغيث بشرح ألفية الحديث" (1/ 350، ط. مكتبة السنة، مصر): [وَكَذَا إِذَا تَلَقَّتِ الْأُمَّةُ الضَّعِيفَ بِالْقَبُولِ يُعْمَلُ بِهِ عَلَى الصَّحِيحِ، حَتَّى إِنَّهُ يُنَزَّلُ مَنْزِلَةَ الْمُتَوَاتِرِ فِي أَنَّهُ يَنْسَخُ الْمَقْطُوعَ بِهِ؛ وَلِهَذَا قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي حَدِيثِ: «لَا وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ»: إِنَّهُ لَا يُثْبِتُهُ أَهْلُ الْحَدِيثِ، وَلَكِنَّ الْعَامَّةَ تَلَقَّتْهُ بِالْقَبُولِ، وَعَمِلُوا بِهِ حَتَّى جَعَلُوهُ نَاسِخًا لِآيَةِ الْوَصِيَّةِ لَهُ] اهـ.

3– الاحتياط:

قال الإمام السيوطي في "تدريب الراوي" (1/ 351، ط. دار طيبة): [وَيُعْمَلُ بِالضَّعِيفِ أَيْضًا فِي الْأَحْكَامِ إِذَا كَانَ فِيهِ احْتِيَاطٌ] اهـ.

4– الاستحباب في الفضائل:

قال العلامة ابن الهمام "فتح القدير" (2/ 133، ط. دار الفكر): [«مَنْ غَسَّلَ مَيِّتًا فَلْيَغْتَسِلْ، وَمَنْ حَمَلَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ» حَسَّنَهُ التِّرْمِذِيُّ وَضَعَّفَهُ الْجُمْهُورُ، وَلَيْسَ فِي هَذَا وَلَا فِي شَيْءٍ مِنْ طُرُقِ عَلِيٍّ حَدِيثٌ صَحِيحٌ، لَكِنَّ طُرُقَ حَدِيثِ عَلِيٍّ كَثِيرَةٌ، وَالِاسْتِحْبَابُ يَثْبُتُ بِالضَّعْفِ غَيْرِ الْمَوْضُوعِ](32).

[32] – المفتي : أمانة الفتوى، تاريخ الفتوى: 14 يناير 2013، رقم الفتوى : 14812 ، https://dar-alifta.org/، زيارة للموقع بتاريخ 21-08-2022م.

ومما تقدم يتبين أن الأصل في الحديث الضعيف عدم جواز العمل به في الأحكام الشرعية، ومع هذا فإن هناك حالات يمكن الأخذ فيها بالحديث الضعيف في الأحكام الشرعية بالضوابط والشروط التي تقدم ذكرها، وهذا هو الذي أكدت عليه دار الإفتاء المصرية من خلال موقعها الالكتروني.

4–الدفاع عن حفظة وكتاب السنة: البخاري وكتابه:

تناقلت وسائل الإعلام في مصر هجوم بعض المتصدرين على الإمام البخاري رحمه الله تعالى واتهامه بالجهل في الحديث وقلة التمييز بين الصحيح والباطل، بل صرَّح بعضهم بأنه هدم علم الحديث! فنرجو من فضيلتكم بيان حكم ذلك، مع توضيح منزلة الإمام البخاري بين المحدثين.

فكان هناك بيان من دار الإفتاء المصرية ردا على هذه المزاعم جاء فيه: الإمام محمد بن إسماعيل البخاري رحمه الله تعالى ورضي عنه، إمامٌ مجتهد، من أكابر أئمة المسلمين المجتهدين في الحديث والفقه، الذابّين للكذب عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، إمامُ زمانه، لم يُرَ فيه مثله في علم الحديث والأهلية والفهم فيه، لا يبغضه إلا حاسد، وهذا ما صرَّح وشهد به علماء المسلمين وأئمتهم عبر القرون، حتى قالوا عنه: إنه في زمانه كعمر بن الخطاب رضي الله عنه في الصحابة. وقد امتازت هذه الشهادة بالتنوع الشديد الذي يستحيل معه التواطؤ على الخطأ أو الكذب عادة؛ فقد أثنى عليه شيوخُه وأقرانُه ومعاصروه وتلامذتُه، ثم من جاء بعده، واجتماع كل هذه الطبقات على الشهادة له بالإمامة يجعل ذلك أمرًا قطعيًّا لا مرية فيه، بل إن بعض هؤلاء الأئمة الشاهدين له كانت لهم معه مواقفُ قطيعةٍ وخصومةٍ أدت إلى خروجه من بلده، فلم يمنعهم ذلك من قول الحق والشهادة له بالتفرد والأهلية، وهذا يقطع كل شبهة ويرد كل تشغيب، وبذلك يكون الطعن في الإمام البخاري خروجًا عن المسلك العلمي، وشذوذًا عن المنهج الإسلامي، وذلك من وجوه عدة: ففيه إهدارٌ لشهادة أهل التخصص على اختلاف أزمانهم وبلدانهم وطبقاتهم؛ فقد ثبتت إمامته وأهليته وإتقانه بشهادة أهل الحديث وجهابذة الرواية قاطبة، وإهدار شهادتهم مخالفٌ لِمَا اتفق عليه العقلاء مِن الرجوع في كل علمٍ وفنٍّ إلى قول أهله، وفيه طعن في أئمة الحديث وجهابذة الرواية الذين قدموا الإمام البخاري على أنفسهم في العلم والفهم والرواية والدراية، وهؤلاء الطاعنون في الإمام البخاري لا هُمْ من أهل التخصص والعلم بالحديث وفنونه وأسانيده ومتونه، ولا هُمْ أحالوا في طعنهم هذا على منهج علمي معياري بديلٍ يمكن الرجوع إليه، كما لا يخفى على أحدٍ أن الطعن في الناقل طعنٌ في المنقول، ولهذا كثف أعداء الإسلام عبر القرون محاولاتهم اليائسة للطعن في نقلة الحديث النبوي ورواة السنة النبوية الشريفة، يريدون التوصل بذلك إلى الطعن في السنة وإسقاط المصدر الثاني للشريعة([33]).

[33] – المفتي : الأستاذ الدكتور / شوقي إبراهيم علام، تاريخ الفتوى : 26 مايو 2015، رقم الفتوى : 13429، https://dar-alifta.org/، زيارة للموقع بتاريخ 22-08-2022م.

5–رفع الإشكال فيما يتعلق ببعض الأحاديث النبوية: حديث "أمرت أن أقاتل الناس" مثال:

تكثر من حين لآخر بعض الشبهات حول الإسلام وتشريعاته منها الزعم بأنه دين قتل وإرهاب ويستدل الطاعنون بهذا الحديث، فكان هذا البيان من خلال الموقع الرسمي لدار الإفتاء المصرية بيانا ودفاعا عن السنة والذي جاء فيه:

الأمرَ الواردَ في هذا الحديث مخصوص بحضرة النبي صلى الله عليه وآله وسلم دون غيره من أمته؛ حيث جاء بصيغة: «أُمِرْتُ»، وموجه إليه صلى الله عليه وآله وسلم من حيث كونه إمامًا، لا من حيث كونه نبيًّا ولا رسولًا. كما أن التعبير بكلمة: «أُقَاتِلِ» تشير إلى الدفاع والمقاومة ردًّا للعدوان. وكذلك كلمة: «النَّاس»؛ إنما هي من قبيل العامّ الذي أُريد به الخاص، حيث بينت السنة ذاتها المقصود بالناس في هذا الحديث، وأنهم المشركون المحاربون المعتدون دون غيرهم؛ ففي رواية النسائي: «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ الْمُشْرِكِينَ..» الحديث([34]).

6–الدفاع عن الصحابة وعدالتهم: الطعن في عدالة الصحابة بمن حولهم من المنافقين:

هناك شبهة يزعم قائلها: إذا كان المنافقون ممن حول الرسول صلى الله عليه وسلم لم يكونوا معلومين جميعًا للصحابة فضلًا عمن بعدهم، فما أدرانا أن كل من روى الأحاديث من طبقة الصحابة لم يكن من هؤلاء المنافقين؟

فكان الرد على ذلك: الدليل على عدالة الصحابة أن الله تعالى قد عدَّلهم وزكَّاهم، وكذلك رسوله صلى الله عليه وآله وسلم؛ قال الله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ [البقرة: 14]، والوسط هو العدل، ووجه الدلالة: أن أول الأمة داخلة في الخطاب يقينًا، ولا يخرج منهم أحد إلا بدليل صريح.

ومما ورد في مسألة معرفة المتهمين بالنفاق؛ قول الله تعالى: ﴿وَلَوْ نَشَاءُ لَأَرَيْنَاكَهُمْ فَلَعَرَفْتَهُمْ بِسِيمَاهُمْ وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ وَاللهُ يَعْلَمُ أَعْمَالَكُمْ﴾ [محمد: 30]، ووجه الدلالة أن المنافقين كانت تلوح من كلامهم علامات النفاق التي طالما فاحت من طعنهم في المؤمنين؛ كما ورد في كثير من آيات سورة التوبة، ولذلك لقبت بالفاضحة؛ لأنها فضحت المنافقين، وكما ورد في كلامهم في غزوة أحد والأحزاب وحادثة الإفك، وهذا معلوم متواتر، ولذا ورد في حديث توبة كعب بن مالك رضي الله عنه: "فَكُنْتُ إِذَا خَرَجْتُ فِي النَّاسِ بَعْدَ خُرُوجِ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم فَطُفْتُ فِيهِمْ، أَحْزَنَنِي أَنِّي لَا أَرَى إِلَّا رَجُلًا مَغْمُوصًا عَلَيْهِ النِّفَاقُ، أَوْ رَجُلًا مِمَّنْ عَذَرَ اللهُ مِنَ الضُّعَفَاء" أخرجه البخاري ومسلم. وقوله: مغموصًا: أي محتقرًا مطعونًا في دينه أو متهمًا بنفاق.

فإذا كان الأمر كذلك، فكيف يظن أن أمثال هؤلاء المنافقين يتصدون لذكر أحاديث عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم.

---

[34] – المفتي : الأستاذ الدكتور / شوقي إبراهيم علام، تاريخ الفتوى : 14 أكتوبر 2020، رقم الفتوى : 15647، https://dar-alifta.org/، زيارة للموقع بتاريخ 22-08-2022م.

كما أن المكثرين بالرواية من الصحابة مشهورون بالاستقامة في حياة النبي صلى الله عليه وآله وسلم وبعد وفاته، وما رواه الأقلون غير المشهورين فلم يأتوا بما يخالف رواية الأكثر فضلًا عن القرآن.

ويبين ذلك أن ما يطلق عليه في علم المصطلح بنقد المتن كان موجودًا في عهد الصحابة، فقد ردَّ بعضهم على بعض، ولو كان من الأكابر، فلو أن المنافق أتى بما يخالف لردوا عليه من باب أولى([35]).

7–شبهة رفض بعض الصحابة كتابة وصية سيدنا النبي–صلى الله عليه وسلم–: والرد على الشيعة:

يستدل الشيعة بالأحاديث الصحيحة لتدعيم رؤيتهم في أحقية سيدنا على رضي الله عنه بالخلافة وأن الصحابة قد منعوه حقه الذي أراد النبي–صلى الله عليه وآله وسلم–أن يكتبه له، فعند موت النبي–صلى الله عليه وآله وسلم–؛ طلب أن يكتب للمسلمين كتابًا لكي لا يضلوا بعده–كما ورد في صحيح البخاري–، فرفض بعض الصحابة ذلك وعلى رأسهم الفاروق عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وتعالت أصوات الصحابة عنده حتى أخرجهم جميعًا من عنده.

ولقد جاء الرد على ذلك كما يلي:

1–بيان خصوصية النبي صلى الله عليه وسلم:

اختص الله تعالى رسوله الأمين –صلى الله عليه وآله وسلم– بجملة من الخصائص التي لا يشاركه فيها سابق ولا لاحق؛ فمنها أنَّ الله تعالى قد عصمه من الخطأ فيما أمر بتبليغه للأمة، وفيما أذن الله تعالى له بالاجتهاد والاختيار فيه من شئون الدنيا وأمور الدين معًا؛ وذلك لحكمة بالغة تتجلى في مشروعية الاجتهاد واستمراره إلى يوم الدين.

2– عصمة النبي صلى الله عليه وسلم:

إذا ما اختار النبي–صلى الله عليه وآله وسلم–شيئًا ثم أرشده الله تعالى إلى شيء آخر فلا يصح اتخاذ هذه المواقف تُكَأَةً لنسبته–صلى الله عليه وآله وسلم–إلى الخطأ وعدم العصمة، فحَاشَا أن يكون شأنه–صلى الله عليه وآله وسلم–من قبيل ذلك كبقية البشر.

3–روايات الأحاديث وبيان المراد من فعله–صلى الله عليه وسلم–:

روى الإمام البخاري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: لَمَّا حُضِرَ رَسُولُ اللهِ –صلى الله عليه وآله وسلم–، وَفِي الْبَيْتِ رِجَالٌ، فِيهِمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه، قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله وسلم: «هَلُمَّ أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَا تَضِلُّوا بَعْدَهُ»، فَقَالَ عُمَرُ: إِنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله وسلم قَدْ غَلَبَ عَلَيْهِ الْوَجَعُ، وَعِنْدَكُمُ الْقُرْآنُ، حَسْبُنَا كِتَابُ اللهِ. فَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْبَيْتِ فَاخْتَصَمُوا؛ مِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: قَرِّبُوا يَكْتُبْ لَكُمُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله وسلم كِتَابًا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ مَا قَالَ عُمَرُ، فَلَمَّا أَكْثَرُوا اللَّغْوَ وَالِاخْتِلَافَ عِنْدَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله وسلم، قَالَ

[35] - تاريخ الفتوى : 26 ديسمبر 2018، رقم الفتوى : 2423، https://dar-alifta.org/، زيارة للموقع بتاريخ 22-08-2022م.

رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم: «قُومُوا»، قَالَ عُبَيْدُ الله: فَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ: إِنَّ الرَّزِيَّةَ كُلَّ الرَّزِيَّةِ مَا حَالَ بَيْنَ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم وَبَيْنَ أَنْ يَكْتُبَ لَهُمْ ذَلِكَ الْكِتَابَ مِنَ اخْتِلَافِهِمْ وَلَغَطِهِمْ.

وفي رواية أخرى عند البخاري –واللفظ له– ومسلم عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: يَوْمُ الْخَمِيسِ وَمَا يَوْمُ الْخَمِيسِ. ثُمَّ بَكَى حَتَّى خَضَبَ دَمْعُهُ الْحَصْبَاءَ فَقَالَ: "اشْتَدَّ بِرَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم وَجَعُهُ يَوْمَ الْخَمِيسِ فَقَالَ: «ائْتُونِي بِكِتَابٍ أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ أَبَدًا»، فَتَنَازَعُوا، وَلَا يَنْبَغِي عِنْدَ نَبِيٍّ تَنَازُعٌ، فَقَالُوا: هَجَرَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم، قَالَ: «دَعُونِي، فَالَّذِي أَنَا فِيهِ خَيْرٌ مِمَّا تَدْعُونِي إِلَيْهِ»، وَأَوْصَى عِنْدَ مَوْتِهِ بِثَلَاثٍ: «أَخْرِجُوا الْمُشْرِكِينَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَأَجِيزُوا الْوَفْدَ بِنَحْوِ مَا كُنْتُ أُجِيزُهُمْ»، وَنَسِيتُ الثَّالِثَةَ.

والظاهر أنه أراد كتابًا يلخص فيه مهمات الأحكام حتى يحصل الاتفاق على المنصوص عليه ويرتفع النزاع فيها، والأظهر أنه أراد النص فيه على خلافة أبي بكر الصديق رضي الله عنه حتى تُعصم الأمة من الفتن والنزاعات.

ويؤيد القول الأخير ما أخرجه الحاكم في "المستدرك على الصحيحين" عن ابن أبي مليكة عن عبد الرحمن بن أبي بكر رضي الله عنهما أنه قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عليه وآله وسلم: «ائْتِنِي بِدَوَاةٍ وَكَتِفٍ أَكْتُبُ لَكُمْ كِتَابًا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ أَبَدًا»، ثُمَّ وَلَّانَا قَفَاهُ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا، فَقَالَ: «يَأْبَى اللهُ وَالْمُؤْمِنُونَ إِلَّا أَبَا بَكْرٍ».

فليس لأحد أبدًا أن يدَّعي أنَّ ذلك كان مما أمره الله عز وجل بتبليغه، ولا يجوز أن يُحمل قول سيدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه على أنَّه اتَّهَمَ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أو ظنَّ به شيئًا مما لا يليق به بحال؛ فإنَّ المتأمل في روايات الحديث المتعددة يجد أن سيدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه ومن وافقه من الصحابة وآل البيت رضي الله عنهم جميعًا إنما كان يحضرهم قول الله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: 3]، وقوله عز وجل: ﴿مَّا فَرَّطْنَا فِي الكِتَابِ مِن شَيْءٍ﴾ [الأنعام: 38]، فما قالوا ذلك انتقاصًا لقدر النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وإنما شفقة منهم على سيدنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وحاله؛ فإنهم كانوا يتألمون لألمه، ولم يكونوا يظنون أن هذا هو مرض موت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم([36]).

8–تخريج أحاديث شريفة:

ومن مظاهر خدمة السنة النبوية من خلال موقع دار الإفتاء المصرية، الإجابة عن الأسئلة التي ترد بخصوص تخريج الأحاديث، وبيان هل هي صحيحة من عدمه، ، مع أن هذا ليس داخلا في عمل المفتي، ومن أمثله ذلك السؤال عن تخريج هذه الأحاديث، وقد ورد بيانها بالموقع الالكتروني:

[36] – المفتى : الأستاذ الدكتور / شوقي إبراهيم علام، تاريخ الفتوى : 11 يوليه 2017 ، رقم الفتوى : 13956، https://dar-alifta.org/، زيارة للموقع بتاريخ 22-08-2022م.

1- «بَلِّغُوا عَنِ اللهِ، فَمَنْ بَلَغَتْهُ آيَةٌ مِنْ كِتَابِ اللهِ، فَقَدْ بَلَغَهُ أَمْرُ اللهِ».

2- «تَعَلَّمُوا كِتَابَ اللهِ، وَتَعَاهَدُوهُ وَتَغَنُّوا بِهِ».

3- «مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً، فَلَهُ أَجْرُهَا، وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْءٌ، وَمَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً، كَانَ عَلَيْهِ وِزْرُهَا وَوِزْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ»([37]).

الخاتمة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد

فهذه هي الخاتمة وبها أهم النتائج والتوصيات التي خرج بها البحث ومن أهمها:

النتائج:

1-لدار الإفتاء المصرية دور مهم في خدمة السنة النبوية من خلال موقعها الرسمي ومن خلال الإصدارات الحديثية لها بالتعاون مع الجهات الدعوية المختلفة.

2-لدار الإفتاء المصرية جهد واضح في دفع الشبهات التي تثار عن السنة النبوية من خلال موقعها الرسمي.

3-هناك حملة شرسة على مصادر السنة وعلى الإمام البخاري كواحد ممن اجتمعت الأمة على كتابهم الصحيح، وقد قامت دار الإفتاء من خلال موقعها بالرد على ما أثير حول هذا الأمر من خلال موقعها الرسمي.

4- عملت دار الإفتاء المصرية من خلال موقعها على ربط المسلم بالسنة النبوية وبصاحبها عليه السلام ودفع المفاهيم المثارة حول بعض الأحاديث التي يتكأ عليها الشيعة في الطعن في الصحابة.

التوصيات :

1-على دور الإفتاء في البلاد المختلفة دراسة التجربة الرائدة لدار الإفتاء المصرية باعتبارها في طليعة المؤسسات العلمية والفقهية الرائدة في العالم الإسلامي خاصة فيما يتعلق بخدمة السنة النبوية المطهرة.

[37] - المفتى : أمانة الفتوى، تاريخ الفتوى : 26 أبريل 2011 ، رقم الفتوى : 13505 ، https://dar-alifta.org/، زيارة للموقع بتاريخ 22-08-2022م.

2- على المؤسسات الإفتائية جذب الأكفاء في التخصصات العلمية المختلفة وعدم الاقتصار على المتخصصين في الدراسات الفقهية فقط.

3-عناية المؤسسات الإفتائية بدورها التثقيفي بجانب الدور الفقهي ضرورة من ضرورات العصر للاستفادة من التكنولوجيا الحديثة.

4-على المؤسسات الإفتائية رصد المفاهيم المغلوطة حول السنة ومصادرها وعلماءها والرد عليها ردا علميا ونشرها عبر مواقعها الرسمية.

والحمد لله رب العالمين

المصادر

-بحوث وفتاوى إسلامية في قضايا معاصرة للشيخ جاد الحق (220/4، 221)، كلمة عن دار الإفتاء المصرية، كتيب صادر عن دار الإفتاء (ص3، 4 -وزارة العدل سنة 1415هـ،1994م).

-مسيرة الفتوى بالديار المصرية، للدكتور عماد أحمد هلال، من إصدار دار الإفتاء المصرية، 2015م ،ص99-101.

-مقدمة ودراسة جامع الأحاديث من كتب الأئمة: السيوطي، والمتقي الهندي، والمناوي، والنبهاني، عصام أنس الزفتاوي وآخرون، إشراف د.على جمعة، إصدار دار الإفتاء المصرية بالتعاون مع وزارة الأوقاف الكويتية، 2005م.

-موقع دار الإفتاء المصرية، https://www.dar-alifta.org

wikipedia.org/wiki-

-الموقع الرسمي للمجلة العلمية: https://dftaa.journals.ekb.eg/

الملف الرسمي عن تقرير العلاقة الودية بين جاكيم ومصر، https://www.islam.gov.my/images/ePenerbitan/Sedekad-JAKIM-di-Mesir-compressed.pdf